

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢١

باستثناء مدinet شرم الشيخ ودهب بمحافظة جنوب سيناء من نطاق تطبيق أحكام قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء بشكل جزئي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن قواعد وشروط تملك واضعى اليد على أراضٍ في شبه جزيرة سيناء :

وبناءً على ما عرضه مجلس إدارة الجهاز الوطني لتنمية شبه جزيرة سيناء :

وبعد موافقة وزارتي الدفاع والداخلية والمخابرات العامة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة :

قرر :

(المادة الأولى)

تُستثنى مدinet شرم الشيخ ودهب بمحافظة جنوب سيناء من نطاق تطبيق أحكام قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء المشار إليه بشكل جزئي ، وذلك على النحو الوارد بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يُحظر على جهات الولاية التصرف في الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بالمدينتين المشار إليها ، إلا بنظام حق الانتفاع مع أحقيّة المتصرف إليه في تملك المنشآت التي يقيمها على الأرض فقط .

كما يُحظر على جهات الولاية التصرف في المنشآت المبنية المملوكة للدولة ملكية خاصة بالمدينتين المشار إليها ، إلا بنظام البيع دون الأرضي المقامة عليها أو تقرير حق الانتفاع بها .
ويكون التصرف في الأحوال المشار إليها في الفقرتين السابقتين وفقاً للعقود النموذجية المؤمنة المرافقة لهذا القرار .

وفي جميع الأحوال ، لا يجوز التصرف إلا بعد الحصول على موافقة وزارتي الدفاع والداخلية والمخابرات العامة ، وإخطار الجهاز الوطني لتنمية شبه جزيرة سيناء .

(المادة الثالثة)

تستمر جهات الولاية في فحص طلبات التصرف في الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لواضعى اليد عليها الذين قاموا بالبناء عليها أو استصلاحها واستزراعها ، قبل تاريخ العمل بأحكام قانون التنمية المتکاملة في شبه جزيرة سيناء المشار إليه ، وذلك وفق أحكامه وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٧
وفي جميع الأحوال يجب موافقة وزارتي الدفاع والداخلية والمخابرات العامة والجهاز الوطني لتنمية شبه جزيرة سيناء .

(المادة الرابعة)

تسري على التصرفات التي تمت بالمدينتين المشار إليها قبل صدور هذا القرار أحكام قانون التنمية المتکاملة في شبه جزيرة سيناء المشار إليه حتى نهاية مدتها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٢ هـ
(الموافق ٢ فبراير سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى

١٠٩

نقط العقد التمودهي المؤمن (١)

للترخيص بالاتفاق بأرض

ملاحظات مهمة

- المسقطة المختصة بتجهيز صنحة الولاية على العقار (الأرض) محل هذا النقط من التعاهدات الضافية سائراء من نبود أو شرروط أو قبولاً خاصّة جازة قانوناً، وفقاً لطبيعة العصبة محل التعاقد، وبما يكفل ضمان تحقيق المنتظرات المقيدة للجهة، واستثناء كلّة حقوق الدولة العاملية، وتقوية مردّها القانوني حال الطعن على العقد، فضلياً.
- تضمن نقط العقد التمودهي فرائض (...). يتبعن مستفيهاها، وكلّ اختيارات (...) يتبعن تحديد العنصري منها، وذلك وفقاً لما تحدّه الجهة الإدارية من اجراءات وفقاً لطبيعة العصبة محل التعاقد.

محتويات العقد

الحكم المتمم للعقد	البند الأول:
موضوع العقد	البند الثاني:
مدة العقد	البند الثالث:
الشروط مدّة العقد	البند الرابع:
طلب الترخيص بالاتفاق	البند الخامس:
طرق العداد	البند السادس:
التأمين ونحوه	البند السابع:
المحابية وقبوں محل العقد	البند الثامن:
استخدام محل العقد	البند التاسع:
سلامة محل العقد وحال ما يتم إضافته إليه	البند العاشر:
الاكتشاف	البند الحادي عشر:
بيانات إدارة العقد	البند الثاني عشر:
التأكد من تنفيذ القرارات الطرف الثاني	البند الثالث عشر:
الالتزام بالتشريعات ذات الصلة بمحل التعاقد	البند الرابع عشر:
سرية المعلومات	البند الخامس عشر:
التصور في محل العقد والتسلل عن العقد	البند السادس عشر:
الاحكام القضائية	البند السابع عشر:
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر:
الأخلاق والتسيّع الجوازى	البند التاسع عشر:
الفسخ لوجوب	البند العشرون:
بيان العقد	البند العاشر والعشرون:
بيان العقد	البند الثاني والعشرون:
بيان العقد	البند الثالث والعشرون:
بيان طرفي العقد	البند الرابع والعشرون:
فسخ العقد	البند الخامس والعشرون:

نقط العقد النموذجي للتأمين للتزهيف بالارتفاع بأرض

صف اول

140 Chen

السيد العبدالله الجنسية بطاقة رقم قوسن المهنة
 محظى الأفمس هاتف رقم بريد المخزن بطاقة صربية رقم
 ملف ضريبي رقم جمهورية مصر تكلفة

امانه و فنا

7

حيث إن طرف الأول (..... ملکي) صاحب الولاية على الأرض محل هذا العقد، والعلة في بمقتضاه خوب مبينه والمبلغ مساختها (..... ملک مربد) / سهم قيراط قدران (.....)، والمحددة بخلاف اربعة وهي كالتالي:

الخط البحري: بطول مم الخط النهري: بطول م

الحد المترافق: بطول و الحد الغربي: بطول م

وأيضاً رغبة في الترخيص بالانقطاع بها، خطاها على النظام سهل العمل وبهدف توفير موارد حقيقة يمكن الدولة من مواجهة متطلباتها والتزاماتها المختلفة، وقلل الطرف الثاني الانقطاع بها.

وبناءً على اعتماد السلطة المختصة للترسيبة على الطرف الثاني بتاريخ

وبعد الحصول على موافقة كل من وزارة الدفاع والداخلية والمطارات العامة ومجلس إدارة الجهاز الوطني

الطبعة الثانية طبعة موسوعية

وبعد ان اقر الطرفان باهالتهما وصنيعهما للعائد اتفقا على الآتي

العدد الثاني

يعتبر التمهيد السابق، (...). وأحكم فرار رئيس الجمهورية رقم (...). لسنة بمستثناء مدعيتي شراء السجع وذهب بمختلفة جنوب سيناء من تناقل تطبيق أحكام قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء الصادر بمصر سنة ميلاد رقم ١١٢٠١٢ يتخل جزئي، وكافة المكاتب والمستندات المتعلقة بين الطرفين ومختار لجنة ثبت في المزادية بـ لجنة الإتفاق العلني، حذا لا يتحقق من أ الحكم هذا العقد وتتمها وفقا لأحكامه

العدد الثاني

رخص المعرف الاول ينصرف التقي بكتلة الضمادات الكتونية والقطعة في الاتساع بالارض المشار اليها

ويكون تطرف الثاني الحق في نعمت المنشآت والمعماري التي تقام على الأرض محل هذا العقد طوال مدة الترخيص بالبناء

العدد الثالث

تكون المدة الأساسية للترخيص بالانتخاب بالتزامن محل هذا المقد (.....) سنة، تبدأ من تاريخ
 التنصي في

卷之三

يجوز مدّة العقد الأساسية بموجب طلب كتابي ترسل من الطرف الثاني للطرف الأول بخطيب ترسل بخدمة البريد المسريع عن طريق الهيئة المغربية للبريد¹²⁷. وذلك قبل نهاية المدة الأساسية للعقد بستة أشهر على الأقل. ويُشترط تبدّل يكون لطرف الثاني قد أرفق بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأدى تعدين كتابي طرأ على

وعلى طرف الاول اخطئ التعرف الثاني يغراه خلل (...، ...) يوما من تاريخ استلام طلب المد، ويعتبر عدم ابرد خلاط تلك المدة رفضاً لطلبية دون المعاذه في اخطئ او اذى.

العدد الخامس

تم الترخيص بالانفاس بالارض محل هذا العقد تشير مطالبات ستو مشارف (فقط) عن السنة الاولى، بـ ٢٠ سنتوا يتسبة ٣% من قيمة السنوية للرا白衣ة اعتباراً من السنة الثانية ويكون المسداد مقدماً في شهر من كل عام، على حساب التطرف الاول البيني رقم بـ

الآن يجري التحقيق في انتهاك حقوق الإنسان في سوريا، وفيما يلي بعض الأمثلة على انتهاكات حقوق الإنسان التي تمت في سوريا.

Journal of Health Politics, Policy and Law

أولاً، نعم، إنها تؤدي إلى تغييرات في الأداء والقيم، لكنها تؤدي إلى تغييرات إيجابية، وإن كانت ملحوظة، في الأداء والقيم.

٢٠١. اسفل مخصوص شدید مدل آندر

¹¹ في حل مأزق كتب المهمة الإذاعية نعم سعد بن العبد

Journal of Health Politics, Policy and Law, Vol. 33, No. 1, January 2008

$\frac{d}{dt} \mathbb{E}[f(X_t)] = \mathbb{E}[f'(X_t) \mathbb{E}[g(X_t)]]$

الطبعة الأولى

بعد الطرف الثاني مينما اجعليا مقداره (فقط) وذلك بالحساب
رفقا بالبنك معتبراً التزامها بالانقطاع بالازمنة محل هذا العقد لمدة (.....) عن الفترة
من و حتى و

العدد السادس

من المفترض انتشار ميلياً اجمالي مقداره (فقط) (١٠%) بما يعادل نسبة (%)

من اجمالي هذا العدد من اجمالي هذا العدد عن الثلاث سنوات الاولى) كتأمين، وذلك بالحسبان رقم صادر من بنك ، ويظل تأمين مصارباً طوال مدة العدد بالشك أو بخطاب الضمان رقم صادر من بنك ، وبعدها في حالة الثلاث سنوات التالية لو لفترة المتبقية من العدد ليها أقل إذا كانت منه اكبر من ثلاثة سنوات، على أن تغير المقدمة السنوية لم قيمة التعاقد المنصوص عنها بالعقد.

العنوان الثاني

فـي الطرف الثاني بأنه على الأرض من هذا العقد المعاينة الثانية للمجهلة شرعاً، وأنه قبل الانقطاع به بمحاجتها المراقبة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن لامة أضرار تترتب نتيجة عدم سلامتها أو عن تعرضها للغير لها أو غيرها أو غير ذلك

العدد السادس

يلزم الطرف الثاني باستخدام الأرض محل هذا العقد في الغرض الذي تم التبرير به من أجله، وبعتبر هذا العقد مرسوخاً من تذكرة نفسه دون الحاجة إلى اتفاق أي إجراء حل مخالفة الطرف الثاني ذلك مع حل الطرف الأول في تعويض أن كان له حق، كما يسقط حق الطرف الثاني في استرداده بغير سبيل مصادها، وسترد الطرف الأول محل المتعاقدين علاوة على ما أضفاه الطرف الثاني من مباني وتجهيزات وأعمال تطوير وصيانة مستمرة عليه وغير ذلك دون مقابل.

(العدد السادس)

يلزم الطرف الثاني على تغفيفه بأداء ما يلزم من تحسينات وصيغة مستقرة لمحل هذا العقد ضمناً لإعادته
لطرف الأول بحالة جيدة في نهاية مدة التعاقد، وفي حالة تلف أو هلاك محل العقد يلتزم المتعاقدين بسداد القيمة التي
يدفعها الطرف الأول دون احتراض.

ويجوز محل هذا العقد وما تضمنه من قبل الطرف الثاني من مباني وتحسينات وغيرها للطرف الأول دون
إشعاره.

السنة الأولى، عـ١

نضر جميع الاكتشافات لي كان ضيقها بما فيها الاصنام ذات القيمة الجيولوجية او الارادية او غيرها والتي ينظر عليها بغير هذا النظر. مثلاً خالصات الدولة دون مشاريع، وعلى الطرف الثاني ومن هم تحت سلطونيه او اشرافه انخذا جميع الاحتياطات اللازمة لمحافظة عنها و عدم تحريرها او اتلافها او استغراچها او استغلالها باى صورة كذلك، و عليه اخطار الطرف الاول والسلطات المعنية فور علمه والا اعتبر حائز اثبات الاكتشاف او المطور عليه

العدد الثاني عشر (٣٩)

كذلك الطرف الأول (السيد/ة المسيدة بصفتها /بصفتها الوظيفية بموجب الفرار
فتم الصادر في ، باسمها مسؤولة) مسكونة عن إدارة هذا العقد

العدد الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الاول في أن يفوجء بنفسه او بواسطة اي شخص او جهة بحددها الطرف الاول في المروء او التفهش على محل هذا العذر وفي اي وقت دون حاجة إلى اخطار او اذن مسبق .
وفي حالة الاكتشاف مختلفة الطرف الثاني لالتزاماته بحق للطرف الاول توقيع اي من الجرائم المنصوص عليها في البند (التسعم عشر) من هذا العقد

العدد الرابع عشر

يتعين على الطرف الثاني من اعادة كافة التفاصيل والتلويع والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصالحة بمحل التوقف سواء كانت ملائمة او لا لاحقة على تقييم المطلب

الستاد الخالد بن سلطان

يلزمه الطرف المدين والمعاملين لديه بالمحالفة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من معلومات وبيانات أو كانت ضياعها تكون مخفة بالغة ويتهبه بهذه الغشتها للغير وذلك بقوله مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو قصه. وبعد الاخلال بهذا المبدأ المسؤولية بمثابة الملا حسيناً يشرّط العقد ودون الاخلال بالآية خطوبة مقررة في هذه الشأن.

العنوان المساعد من مكتبة

دون الحصول بحق طرف التأثر في التصرف في العقار والمنشآت التي يقيمها على الأرض محل هذا العقد طوال مدة سريته، يحظر على هذا طرف التأثر للنفر عن هذا العقد كلها أو جزءاً أو التصرف في الأرض محل هذا العقد بأي نوع من أنواع التصرفات أو التعامل عليها باي صورة من صور التعامل أو اي جزء منها، أو ترتيب أي حقوق عينية اصلية كانت و تبعها عليه، وبعد هذا التصرف ياطلاع بطلانه مطلقاً وغير ملحوظ في مواجهة الطرف الآخر أو ثالث ولا يجوز شهير سرارة

البلد السابع عشر

آخر المطرض الناس بعد تقويمه على هذا الخط بعد صدور احتمال تهوية ضده في احدى الجرائم المتخصوصة عليها اثار البول ارباب من الكتاب الثانى من قانون العقوبات او في جرائم التهريب او التجزي.

العدد الثاني عشر

يترتب على انتهاك حقوق الطفولة المبكرة أو المراهقة أو غيرها التي تمس حقوق طفل في مواعيدها المحددة قانوناً.

العدد السادس عشر

في حالة إخلال الطرف الثاني بمتطلباته بمقدار قيمة المترخيص بالانتفاع المسوية، أو آخر باء شرط من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد كما يكون له أن يحصل ما يستحقه وفيه كل خسارة تتحقق به من أو مبالغ مستحقة أو تتحقق نتائجها لصالحه، وفي حالة عدم قابلتها يلتجأ الطرف الأول إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أو يأخذ مسبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كلما مع عدم الأخلاق يتحقق الطرف الأول في المرجع على الطرف الثاني فضلياً بما يتعين من استيفائه من حقوقه بشرط

[View this post on Instagram](#) [See 111 photos and 111 likes](#)

وغيره من الأدوات، ولا يحق للطرف المطالبة باسترداد ما سبق سداده، ولا قيمة لما أضنه من مبلي وتجهيزات وأعمال

العدد العشرون

وسيخ هذا العقد تلقينا في العدالت الالكترونية.

- ١٦- إذا ثبّت في المُطْرَفِ الثَّالِثِ استعمالِيْنَ بِنَفْسِهِ أو بِوَاسْطَةِ غَيْرِهِ الْمُظْلِمِ أو التَّلاَعِبِ فِي تَعْلِمِهِ مَعَ المُطْرَفِ الْأَوَّلِ أو
فِي حَصْولِهِ عَلَى الْعَدْلِ.

١٧- إذا ثبّت وجودِ تَوَاطُّعِيْنَ مَعَارِضِتِ احْتِيلَانِيْنَ لِفَسَادِيْنَ أو احْتِكَارِيْنَ مِنْ قَبْلِ الْمُطْرَفِ الثَّالِثِ.

١٨- إذا ثبّت المُطْرَفُ الثَّالِثُ بِلَفْسِهِ تَطْرَفَ الثَّالِثِيْنِ لِأَعْسَرِيْنَ.

العدد الواحد والعشرين

يسرى على هذا المقتدى حكم قانون تنظيم التعقدات التي تتمها الجهات العامة المصدر بالقانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨، ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٤ لسنة ٢٠١٩، وأحكام قانون التنمية المستدامة في شأنه جزيرة ميناء المصدر بالمرسوم بقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٢، وذلك فيما لم يرد به شأنه نص خاص في هذا

العدد الثاني، والعشرون

بــ تــســوــيــةــ المــنــازــعــاتــ وــ الــخــلــاقــاتــ الــىــ تــكــثــفــ الــتــهــقــيــقــةــ مــنــ خــلــالــ لــجــةــ تــســوــيــةــ الــمــنــازــعــاتــ لــتــكــثــفــ الــتــهــقــيــقــةــ عــنــ تــطــبــيــقــ قــانــونــ التــنــقــيــعــ الــمــكــمــلــةــ فــيــ شــبــهــ جــزــيرــةــ ســيــاهــ الــمــشــارــ إــلــيــهــ.ــ وــيــحــقــ لــأــوــ طــرــفــ مــنــ الــأــطــرــافــ فــيــ حــالــةــ دــعــمــ الــتــوــصــرــ إــلــيــهــ تــســوــيــةــ وــيــهــ الــمــقــاضــيــ الــمــخــفــتــقــ.

الطب الثالث والعشرون

يطلبونه في كل تعديلات قانونها مجلس الدولة على هذا المقد

السنة الرابعة والخمسون

العدد الخامس والعشرون

تقرر هذا العقد من أصل ورقة نسخ. سلمت أحدهما إلى الطرف الثاني. واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخة الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللازم.

العنوان

الطرف الأول

الاسم	الاسم
الصيغة	الصيغة
التوقيع	التوقيع
التاريخ:	التاريخ:

نحو العقد النموذجي المؤمن رقم (٤)

لبيع منشأة مبنية بدون الأرض المقام عليها

ملاحظات ملخصة

- ١- السلطنة المختصة بتجهيز مساحة الولاية على العقار (المنشأة المبنية) محل هذا النحو من التعاقدات إضافة إلى ما يتراوح من بنود أو شروط أو قيود خاصة جلسة قانوناً، وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما يكفل ضمن تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستناداً إلى حقوق الدولة المائية، ونقوية مركزها القانوني حمل الطعن على العقد قضائياً.
- ٢- تضمن نحو العقد النموذجي فراغات (...) يتعين استيفاؤها، وكذا اختبارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما تحدده الجهة الإدارية من جرارات ووفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد.

محتويات العقد

الاحكام المتممة للعقد	البند الأول:
موصوع العقد	البند الثاني:
استخدام محل العقد	البند الثالث:
ثمن البيع	البند الرابع:
السعالدة وقول محل العقد	البند الخامس:
مسؤول إدارة العقد	البند السادس:
التسليم	البند السابع:
الاحكام القضائية	البند الثامن:
الضرائب والرسوم	البند التاسع:
الإخلال والفسخ الجوازي	البند العاشر:
الفسخ لوجود عيوب	البند الحادي عشر:
القانون الحاسم للعقد	البند الثاني عشر:
فض النزاعات	البند الثالث عشر:
الرجوعة القانونية لبيان العقد	البند الرابع عشر:
عنوان طرف العقد	البند الخامس عشر:
نحو العقد	البند السادس عشر:

مخطوطة العقد النسخة الأولى لبيع منشأة مبنية بدون الأرض المقام عليها

أنه في يوم تم إبرام هذا العقد بين كل من
أولاً و مقرها يصلتها (الشركة)، و يمثلها تأميناً في التوقيع على هذا العقد
بصفته (ممثلها)

(طرف أول باللغة)

(بالإنجليزية)

السيد/ السيد، الجنسية، بطاقة رقم قومي، المهنة
 محل الإقامة، هاتف رقم، بريد الكتروني، بطاقة ضريبية رقم
 ملف ضريبي رقم، ملحوظة ضريبية، كود،

(طرف ثانٍ باللغة)

المقدمة

حيث إن الطرف الأول يمتلك المنشآة المبنية محل هذا العقد، والثانية في
محافظة جنوب سيناء والملاحة مساحتها (٣٠٠ م٢)، والمحددة بحدود أربعة وهي كالتالي:

الحد البحري: بطول، الحد الغربي: بطول،
الحد الشرقي: بطول، الحد الجنوبي: بطول،
وليد رغبة في بيعها حظاناً على تنظيم سير العمل وبهدف توفير موارد حقيقة تعkin الدولة من مواجهة
مشكلاتها والتزامتها المختلفة، وفيما يلي شرحها، وبناءً على توصية (لجنة البيع في المزيد)
لجنة البيع لجهة الاتصال المباشر اعتمدت السلطة المختصة هذا البيع بتاريخ،
وبعد الحصول على موافقة كل من وزارتي النفع والداخلية والمخابرات العامة ومجلس إدارة الجهاز الوطني
للتنمية شبه جزيرة سيناء.

وبعد أن أقر الطرفان بأهميتها وصفيتها للتحداط اتفقا على الآتي

١- الأصل عن السيد/ الإدارة المسئولة تفصلاً، والذي ستوجهه لوزارتي النفع والداخلية عليه

٢- لعملية البيع

٣- إننا نحن هذه ملحوظة التوقيع بعد في الحالات التي يجوز فيها التفريح تأمين البيع كالتالي:
إذ يتوصل به من المدعى على هذا العقد (المسئولة) صفتها، ممثلها، بريد الكتروني،
هاتف،

٤- إذا كان طرف الثاني شخصاً اعتزى بتحمل المسؤوليات الآتية:
الاسم الشخصي لا اعتزى، (الكلمة الأولى من كذا، جميع، الكنون، بطاقة ضريبية رقم، ملحوظة،
ملفات، كود، بطاقات رقم، ملفات رقم، بريد الكتروني، يمثلها (المسئولة)، خصية،

٥- لم يطلب العبرة عدم استيفاء ما في هذه ملحوظة المدير للطرف الثالث

العدد الأول

يعتبر الشهيد المسالق، (١٧)، وأحد أئم فزار رئيس الجمهورية رقم (٢٠١٩) لسنة يلتئمة مدینی شرم الشيخ وذهب بمحافظة جنوب سيناء من نطاق تطبيق احتمل قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٢ بمقتضى جزئي، وكافة المعايير والمستويات المتباينة بين الطرفين ومحاضر (٣) نتيجة البيع في الترايمدة، لجنة البيئة، لجنة الأخلاق البشري، جزءاً لا يتجزأ من احکام هذا العقد ومتضمناً مكملاً لأحكامه

العدد الثاني

ياع واسقط وتنازل بذلة الضمادات الفطية والفتونية لطرف الأول إلى الطرف الثاني المشترى المنشأة العينية منح هذا العقد والعينة تفصيلاً بالتفصيل، (.....)، وذلك دون الأرض العقارية عليها والتي تظل في ملكية طرف الأول.

ويجوز للطرف الأول التنازل لأية جهة عن حقوقه على المنشآة المبنية محل هذا العقد، وكذلك عن المبلغ والضمانات تنازله عن هذا العقد كلها أو بعضها ولقد للقواعد المعمول بها في هذا الشأن، ويكون التنازل نافذاً في حل النزاع الناشئ بين حملة تم موافقته

العدد الثالث

يترتب على ذلك التزام محرر هذا العقد في غرض ، كما يلتزم بالآداب في تنفيذ الغرض سلف الذكر في موعد أقصاه من تاريخ بدء تقاد العقد، (3).

وفي حالة اخلال الطرف الثاني بهذه الالتزام، يكون للطرف الأول الحق في فسخ العقد واسترداد المنشآة مطلقاً العقد وسائر منفعتها دون الحالية إلى شبهه أو الدار أو اتخاذ آية اجراءات مسوأه فضائية أو غيرها

البيئة البرية

تم بيع محل هذا العقد تظير محله الجاهلي مقدار (.....) فقط (.....) مسدة المطرف
الثاني فين تحرير هذا العقد . وذلك بالحساب رقم بالبنك بتاريخ بالقصبة رقم ٢٠١٩

²⁰ المصنف، موارد أخرى لغيره لغيره ولغيره والمصنفات،²¹ لإنصاف م呼ばれ العاملية أحد آخر لغيره لغيره والمصنفات

٢٤٣) يختلف علاج "أنيوبوليسان" المرضية بحسب المرض، الوسائل تفصيلاً: ١) طلاق طريق العقد العيني وطبيعة العملية اعتماداً على

٢٠١٣م، يختلف معياره، وفقاً للائحة المعايير التي يقرها كل من المصرف المركزي والبنوك المركزية، لا تختلف مثلك عن العقد المبيع والمطلوب لعملية إعادة إ kaliya

الآن يرى كل من يهتم بـ«الطب البديل» أن هناك ملائكة في السماء تخدم الناس، وتحفظ على كل مرض مدة معينة، فإذا أخذ المريض العلاج الموصى به، فسوف ينفعه ذلك العلاج حتى وإن لم ينتبه له المريض.

١٢) إن المدة موقت يم على بعده، يكون فيه على الفارق الذي تم مثله طور ملء إجمالي مثلاً، وفترة منتصف المدى منه ملء إجمالي مثلاً مثلاً مثلاً وبذلك يأخذ كل رقم ينتمي

ولن يتم التغلب على هذه المخاطر إلا بجهود ملائمة تتناسب مع حجم المخاطر، وذلك بالحصول على معلومات موثوقة ومتخصصة.

العنوان	العنوان	فروعها	تاريخ تأسيس	بيان
الإسكندرية	الإسكندرية	الإسكندرية
الإسكندرية	الإسكندرية	الإسكندرية

وفي حالة عدم الالتزام بشروط السداد يتم اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالبند العاشر من هذا العقد .

٤٠٣

(المقدمة الخامسة)

اقر الطرف الثاني بأنه علین محل هذا العقد المعنوية التامة للجهة شرعاً ووجده بحالة تسلبه ولا يوجد به ما يحول دون شرائه، وأنه قبل شراءه بحالة تراهنها دون أن يتحقق له القبول عن الشراء أو الرجوع على الطرف الأول بالتعريض عن إبراء اضرار تترتب نتيجة تعلقها، كما أقر بالخلافة وعلمه بذلك القانون والقواعد والأدلة ذات المبنية ذات الصفة بمحل هذا العقد.

(المقدمة السادسة)

اكتف الطرف الأول (السيد/السيدة) بصفته / بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في، متولًا / متولة عن إدارة هذا العقد.

(المقدمة السابعة)

يلتزم الطرف الأول باتخاذ إجراءات نقل ملكية محل هذا العقد وذلك بعد سداد الطرف الثاني كامل الثمن وفي موعد الصلاة يوماً.

(المقدمة الثامنة)

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعد صدور حكم نهائيته ضده في أحدى الجرائم المنصوص عليها في البند الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

(المقدمة التاسعة)

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة التصرفات أو الرسوم والضرائب وغيرها التي تستحق طرف هذا العقد في مواعيدها المحددة قانوناً.

(المقدمة العاشرة)

في حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل حسارة تتحقق به من أي مبالغ مستحقة لا تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها فيما يخصه بالطرف الأول الذي يتحقق ذلك في إبراءاته المائية، ويكون التأخير المائي من حق الطرف الثاني في حالات سداده، مع تحمله بمحض ثابره تعامله العادي، وهذا الفرق - المورة في المبالغ المائية من حق الطرف الثاني في حالات سداده، مع تحمله بمحض ثابره تعامله العادي، وهذا الفرق - المورة في المبالغ المائية من حق الطرف الثاني في حالات سداده، وفي حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل حسارة تتحقق به من أي مبالغ مستحقة لا تستحق ثابره العادي، وفي حالة عدم كفايتها يأخذ الطرف الأول إلى خصمها من مستحقة أي جهة إدارية أخرى ليتمكن من استحقاقها، دون حاجة إلى إعادتها لجهة إدارية أخرى، وذلك كله مع عدم الالتزام بمخالف العقد الأول في خصمها من مستحقة أي جهة إدارية أخرى ليتمكن من استحقاقها، دون حاجة إلى إعادتها لجهة إدارية أخرى، وذلك كله مع عدم الالتزام بمخالف العقد الأول

(المقدمة العاشرة عشر)

يسقط هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الفتن أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

(١٦) تأسف هذه الندوة على حال إذا كانت الجهة الإدارية متولة عن إدارة العقد (١٧) إن كل العداد سوف يتم على بعده، يكون اليونغ عن التصرير في حالة اخلال الطرف الثاني بذلك أنه سداد المبالغ المستحقة في المواءمة المعنوية، يصبح المدعي مفسد، ومن هنا أنه لا يتحقق أي إجراءات لاستئناف، ويكون التأخير المائي من حق الطرف الثاني في حالات سداده، مع تحمله بمحض ثابره تعامله العادي، وهذا الفرق - المورة في المبالغ المائية من حق الطرف الثاني في حالات سداده، وفي حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل حسارة تتحقق به من أي مبالغ مستحقة لا تستحق ثابره العادي، وفي حالة عدم كفايتها يأخذ الطرف الأول إلى خصمها من مستحقة أي جهة إدارية أخرى ليتمكن من استحقاقها، دون حاجة إلى إعادتها لجهة إدارية أخرى، وذلك كله مع عدم الالتزام بمخالف العقد الأول في خصمها من مستحقة أي جهة إدارية أخرى ليتمكن من استحقاقها، دون حاجة إلى إعادتها لجهة إدارية أخرى، وذلك كله مع عدم الالتزام بمخالف العقد الأول

٢٧- إذا أقضى الطرف الثاني أو أحسر (١١)

٢٩٣

(البند الثاني عشر)

يعتبر على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاملات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٦، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٦، وأحكام قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٦، وذلك فيما لم يرد بشارة نص خاص في هذا العقد.

(البند الثالث عشر)

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء تنفيذه من خلال لجنة تسوية المنازعات المشكلة عن تطبيق قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء المشار إليها.

ويحق لأى طرف من الأطراف في حالة عدم التوصل إلى تسوية ودية للجوء إلى القضاء المختص.

(البند الرابع عشر)

يعتبر الطرفان أي تعديلات قد يجريها مجلس الدولة على هذا العقد.

(البند الخامس عشر)

غير الطرفان بأن العنوان المعين قرين كل منها يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهم، وإن جمع المختاران ونحوه من الإذادات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلم أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لذلة إثباتها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين عنوانه يمكن عليه اختيار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسحون بعلم الوصول، ولا اختبرت مكتبيته ومراسمه واعلاناته وأخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لذلة إثباتها القانونية.

(البند السادس عشر)

نحوه هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سنت احدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى تحصل بمقتضاه عند التزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم	الاسم
العنوان	العنوان
التوفيق	التوفيق
التاريخ	التاريخ

نقط العقد النموذجي المؤمن (٣)

للترخيص بالانتفاع بمنشأة مبنية

ملاحظات مهمة

- السلطة المختصة بالجهة صاحبة الولاية على العقار (المفتشة لمبانيها) محل هذا النموذج من التعاقدات (إضافة إلى تراخيص من بنود أو شروط أو قيود خاصة جبارة لقانون، وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مرافقها القانونية حال الطعن على العقد قضائياً).
- تقسم نقط العقد النموذجي فراغات (.....) بمعنى استيفائها، وكذا اختبارات (□) بمعنى تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما تحدده الجهة الإدارية من إجراءات وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد.

محتويات العقد

الأحكام المتممة تتعلق	النقطة الأولى:
موضوع العقد	النقطة الثاني:
مدة العقد	النقطة الثالث:
الشروط ذات مدة العقد	النقطة الرابع:
مقابل الترخيص بالانتفاع	النقطة الخامس:
طرق السداد	النقطة السادس:
تأمين ومتاده	النقطة السابع:
المعينة وقيون محل العقد	النقطة الثامن:
استخدام محل العقد	النقطة التاسع:
سلامة محل العقد وحال ما يتم اضافته اليه	النقطة العاشر:
مسؤول ادارة العقد	النقطة العاشرى عشر:
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثاني	النقطة الثاني عشر:
الالتزام باللتزمات ذات الصفة محل التعاقد	النقطة الثالث عشر:
سرية المعلومات	النقطة الرابع عشر:
التصرف في محل العقد وتنزيل عن العقد	النقطة الخامس عشر:
الأحكام الضاضية	النقطة السادس عشر:
الضرائب والرسوم	النقطة السابعة عشر:
الأخلاق والفسح الحراري	النقطة الثامن عشر:
دخول تعديلات على محل العقد	النقطة التاسع عشر:
الفسخ الوجوبي	النقطة العشرون:
القانون العالى للعقد	النقطة الواحد والعشرون:
فض المنازعات	النقطة الثاني والعشرون:
مراجعة القانونية لبنود العقد	النقطة الثالث والعشرون:
عنوان طرق العقد	النقطة الرابع والعشرون:
شيخ العقد	النقطة الخامس والعشرون:

نحو العقد التمويسي المؤمن للترخيص بالانقطاع بمنشأة مبنية

أنه في يوم نم إبرام هذا العقد بين كل من
 لولا ومقتها بصفتها () صاحب الولاية، ويمثلها قانون في التوفيق
 على هذا العقد بصفتها ()
 آخر أولا

(١)

السيد(ة) الجنسية بطاقة رقم قومي المهنة
 محل الإقامة هاتف رقم بريد الكتروني بطاقة ضريبية رقم
 ملف ضريبي رقم ملحوظة ضوابط كود (٢)

(طرف ثان)

المطلب

حيث إن الطرف الأول () صاحب الولاية على) المنشأة المبنية محل هذا العقد، والكلية في
 بمحافظة جنوب سيناء والبالغ مساحتها ()، والمحددة بحدود أربعة وهي كلاً من:
 الحد الغربي: يطول، الحد الشمالي: يطول،
 الحد الشرقي: يطول، الحد الجنوبي: يطول،
 ولدو رغبة في الترخيص بالانقطاع بها، حفظاً على التنظم سير العمل وبهدف توفير موارد طيفية تمكن
 الدولة من مواجهة متطلباتها والتزاماتها المختلفة، وفي الطرف الثاني الانقطاع بها
 وبناء على اعتماد السنة المختصة للترسية على لطرف الثاني بتاريخ / / ،
 وبعد الحصول على موافقة كل من وزارتي النفع والداخلية والمخابرات العامة ومجلس إدارة الجهاز الوظيفي
 للمنطقة شبه جزيرة سيناء،
 وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد فيما على الآتي

(١) أخطر عوائق الهيئة الإدارية المسماة بـ(الذى منه وجده المرسلات والذى ذات جواز
 والذى حمله أصلعه المخاتل).

(٢) إذ كان هناك معرض تاريفه لعقد في الحالات التي يجوز فيها التلويض لجئنا بتشكيل لجنة
 "يفرض عليه في التوقيع على هذا العقد" (الذى يمس)، مصطفى الصانع يوجىء التوقيع يغير
 تاريخ

(٣) إذ كان الطرف الثاني شخص اعتباري تشكل لجنة
 بكل الشخص الأداري (المركيات) حميم (الذى من يطالع ضريبة رقم ملحوظة ضوابط كود
 شهاد رقم داش رقم عزت الكتروني (الذى يحملها السيد حميم يطالع رقم قومي
 صفت بصفتها سرمه

(٤) لبيان المفروضة يتم استيفاؤها في حالة حصول الشئ للمراتب

(البند الأول)

يعتبر التمهيد السابق، (.....)، وأحکم قرار رئيس الجمهورية رقم (.....) لسنة ياس تناء مدینش شرم الشيخ وذهب بملاحظة جنوب سيناء من نطاق تطبيق احكام قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٩، بشكل جزئي، وكافة المكاببات وتعصبات المتباينة بين الطرفين ومحضر (.....) لجنة البيت في المزاهدة / (.....) لجنة الاتصال المباشر (جزءاً لا يتجزأ من احكام هذا العقد ومتضمنا ومكملاً لاحكامه.

(البند الثاني)

رفض الطرف الأول لنظر الطرف الثاني باتفاق الضمادات القانونية وخطبة في الانقطاع بالمنشأة المعنية المشار إليها بالتمهيد، (.....)، وذلك بفرض (.....).

(البند الثالث)

تكون المدة الأساسية للترخيص بالانقطاع بالمنشأة المعنية محل هذا العقد (.....) سنة، تبدأ من تاريخ (.....) وتنتهي في (.....).

(البند الرابع)

يجوز مد مدة العقد الأساسية بموجب طلب كتفى برسم من الطرف الثاني للطرف الأول بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد (.....)، وذلك قبل انتهاء المدة الأساسية للعقد بستة أشهر على الأقل، ويُشترط تتمد أن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع متطلباته المعنية على العقد واي تعديل كتفى طرا على بنوده.

وعلى الطرف الأول بخطار الطرف الثاني بقراره خلال (.....) يوماً من تاريخ استلام طلب المد، وبعثر عدم المردء خلال تلك المدة رفقاً بطلبية دون الحاجة إلى بخطار أو إنذار.

(البند الخامس)

تم الترخيص بالانقطاع بالمنشأة المعنية محل هذا العقد تظير مقابل مسلو مقداره (.....) (افتح عن السنة الأولى، يزيد سنوياً بنسبة% من قيمة السنوية التراكمية اعتباراً من السنة الثانية).

ويكون المداد مقدماً في شهر من كل عام، على حساب الطرف الأول (بتكتي رقم، بذلك فرع).

(١) اتفاق جيل توكى لسنة المقررة والموحدة: "إذا اطلب طار العقد المنبع وخطبة المعنية عاد كراسة لشروط وشروط الضمادات"

(٢) لاحظ رقم قرار رئيس الجمهورية المرافق له هذا النقطة من المقدمة

(٣) تنص عرة "الرسالة" كراسة الشروط ولم يقتضي تفصيلاً: "باتطلب طريق التعاقد المنبع وخطبة المعنية عاد كراسة لشروط وشروط الضمادات".

(٤) اتفق تفصيل شلط محل العقد

(٥) في حال ما إذا كانت الجهة الإدارية تصبح بعد مدة العقد

(٦) يطرد العذر عن الأذى على مفرذه الذي لا يلطفه

(٧) أصل السنة التي شرطها تعود على طلب المد

(البند السادس)

سند الطرف الثاني ميلغاً بمحضها مقداره (فقط) وذلك بالحساب رقم يليك مقابل الترهيب بالانقطاع بالمنشأة المبنية محل هذا العقد لمدة عن الفترة من وحتى

(البند السابع)

سند الطرف الثاني ميلغاً بمحضها مقداره (فقط) بما يعادل نسبية (%) من إجمالي هذا العقد، □ من إجمالي هذا العقد عن ثلاثة سنوات الأولى) ثالثاً، وذلك بالحساب رقم يليك أو بخطاب الشخص رقم مصدر من يليك وبطريق التأمين سارياً طوال مدة العقد وب minden في بداية الثلاث سنوات التالية أو الفترة المتبقية من العقد إنماها أقل إذا كانت مدة العقد تزيد عن ثلاثة سنوات، على أن تراعي الزيادة السنوية في قيمة التعاقدين المنصوص عليهما بالعقد.

(البند الثامن)

لقر الطرف الثاني بأنه عازم على المنشأة المبنية محل هذا العقد المعاينة لائحة شرعاً وأنه قرر الانقطاع بها بحالتها الراهنة دون أن يرجع له الرجوع على الطرف الأول بالتهميش عن آية اضرار تتركب نتيجة عدم سلامتها أو عن تعرض الغرائها أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

(البند التاسع)

يلزمه الطرف الثاني باستخدام المنشأة المبنية محل هذا العقد في الغرض الذي تم الترهيب بالانقطاع بها من أجله، ويعتبر هذا العقد مفسوخاً من تقاء نفسه دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراء حل مختلفة الطرف الثاني ذلك مع حق الطرف الأول في التهميش إن كان له مقتضى، كما يسقط حق الطرف الثاني في استرداد آية مبالغ مبمق سدادها، وسيترد الطرف الأول محل التعاقد علية على ما أضافه الطرف الثاني من تجهيزات وأعمال تطوير وصيانة مستمرة عليه وغير ذلك دون مقابل.

(البند العاشر)

يمسح الطرف الثاني عن آية مختلفات لأحكام تقويات وتوابع أو عن سلامة هذا العقد ولا يجوز له أو القول بالرجوع على الطرف الأول بالتهميش عن آية اضرار تتركب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك،
ويلتزم الطرف الثاني على نفقه بإنفاذ ما يلزم من تحصينات وصيانة مستمرة لمحل هذا العقد ضملاً لإعادته للطرف الأول بحالة جيدة في نهاية مدة التعاقد، وفي حالة تلف أو هلاك محل العقد يلتزم المتعاقد بسداد القيمة التي يقدرها الطرف الأول دون اعتراض،
ويؤول محل هذا العقد وما تم اضافته من قبل الطرف الثاني من تحصينات وغيرها للطرف الأول دون مقابل بنهاية التعاقد.

(البند العادي عشرين^(١))

كلف الطرف الأول (□ السيد/□ السيدة) يصلتهها الوقيلية بموجب القرار رقم الصادر في/...../..... مسؤولاً مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

(البند الثاني عشرين)

لقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص لو جهة يحددها الطرف الأول في المرور أو التفتيش على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو أذن مسبق.

(١) ينصف هذا المد في حال ما أن ث除了 الهيئة الإدارية منعاً عن إدارة العقد.

وفي حالة اختلاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته بحق للطرف الأول توقيع أي من الجراءات المنصوص عليها في المد (الثمن عشر) من هذا العقد.

(المقدمة العاشرة عرض)

يتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين والتزامات والتطبيقات والتقواعد الحصول بها ذاتصلة بمحل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

(المقدمة الحادية عشر)

يتلزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من معلومات ومستندات أيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعد افشالها للغير وذلك طوال مدة مسربان العقد أو بعد انتهاءه أو نفسه. وبعد الإخلال بهمداً السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية حقوقية مقررة في هذا الشأن.

(المقدمة الخامسة عشر)

يتحقق على الطرف الثاني التنازل تغیر عن العقد كلياً أو جزئياً أو التصرف في المنشآة العينية محل هذا العقد بأى نوع من نوع التصرفات أو التعامل عليها باى صورة من صور التعامل أو أي جزء منها، أو ترتب أي حقوق عينية اصلية كانت أو تبعية عليها، وبعد هذا التصرف غير ملغاً في مواجهة الطرف الأول ولا يجوز شهود محروم، مع حل تغیر الأول في توقيع الجراءات الواردة بالمد (الثمن عشر) من هذا العقد.

(المقدمة السادسة عشر)

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعد صدور أحكام نهاية هذه في أحدى المراحل المنصوص عليها في المقدمة الرابعة من المقدمة الثانية من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو التهرب في.

(المقدمة السابعة عشر)

يتلزم الطرف الثاني بتحمل كافة المسؤوليات أو الرسوم أو غيرها التي تستحق على هذا العقد في مواعيدها المحددة قانوناً.

(المقدمة الثامنة عشر)

في حالة اخلال الطرف الثاني بالتزاماته بسداد قيمة الترهيب بالانقطاع السنوية، أو اخلال باى شرط من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول قصع العقد كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تتحقق به من أو مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يتوجه الطرف الأول إلى خصمها من مستحquette لديه أو جهة ادارية أخرى لما كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي اجراءات قضائية، وذلك كذا مع عدم الالخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفتها من حقوق بالطريق الاداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باستزاد ما سبق سداده، ولا قيمة ما اضافه من تجهيزات وأعمال تطوير وغيرها التي محل هذا العقد.

(المقدمة التاسعة عشر)

لا يجوز للطرف الثاني إدخال أية تعديلات على المنشآة محل التعاقد إلا بعد الحصول على موافقة الطرف الأول والخالدة كافة الاجراءات والتصاريح اللازمة قانوناً، وحال مخالفة ذلك يكون للطرف الأول إلزامه باعادة الحال إلى ما كان عليه، والرجوع عليه بالتعويض إذا كان له مقتضى.

(المقدمة العضرون)

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١ـ إذا ثبت أن الطرف الثاني استعمل ينفسه أو بواسطة غيره الغافل أو القلاع في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢ـ إذا ثبت وجود توهم أو مزارات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣ـ إذا أفسد الطرف الثاني أو أحضر.

(المقدمة الواحد والعشرون)

يعتري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعقدات التي تغيرها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٩٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٧ لسنة ١٩٩٦، وتحكم قانون التنمية المستدامة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٩٢، وذلك فيما لم يرد بشكليه ضمن مادتين في هذا العقد.

(المقدمة الثاني والعشرون)

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ من خلال لجنة تسوية المنازعات الثالثة عن طريق قانون التحكيم المستدام في شبه جزيرة سيناء المشار إليه.
ويتحقق لأي طرف من الأطراف في حالة عدم التوصل إلى تسوية دبلية التحول إلى القضاء المختص.

(المقدمة الثالث والعشرون)

يفعل الطرفان أي تغييرات قد يجريها مجلس الدولة على هذا العقد.

(المقدمة الرابع والعشرون)

أقر الطرفان بأن العنوانين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو محل المختار لهم، وإن جميع العدديات والمراسلات والإعلانات والإجراءات التي توجه أو ترسل أو تغادر عليه تكون صحيحة ومنتهية بكافة أشارتها القانونية، وهي حالة تغير أحد الطرفين عنوانه يتبعون عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، ولا اعتبرت مكتباته ومراسالته وإعلاناته وإخطاره على هذا العنوان صحيحة ومتناهية لغاية إثارتها القانونية.

(المقدمة الخامس والعشرون)

تتحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سنت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتلظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى لعمل بمقتضاهما عند التزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:	الاسم:
المنطقة:	المنطقة:
الموقع:	الموقع:
التاريخ:	التاريخ: